

سلسلة الهدى والنور }126{ سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة على صلة اه كثيرة متعددة ولا نادرة ولا كيف؟ الشيخ محمد بن عثيمين بس يعني النظام ما زال في حائل يعني تراه كثيرا ام قليلا؟ لا لا قليلا لا قليلا - 00:00:00

ما خبر بلغنا ان نعيid نتأكد منه يعني استنكرته جدا اه حتى على مذهبنا نحن الذي نذهب اليه بما ان وجه المرأة ليس بعورة وان كان الافضل هو ستره كما تعلم عنا - 00:00:31

اه فالذى بلغنا عنه من شهر زعم انه قرأ ذلك في جريدة المسلمين انه الشيخ ابن عثيمين سئل عن النقاط في العصر الحاضر انت جوازه انكارا عجيبة فهل خلق سمك مثل هذا الخبر - 00:00:53

نعم وعند جويدة الخبر بيقين الانكار لا ادرى عنها اه لكن الشيخ يتكلم بالنسبة لواقع المجتمع الذي يعيش به يعني حتى لا يصل ذريعة اذا كشف المرأة بوجهها يقول لا لا تضع النقاب كما كان ياشيخ يظهر العينين - 00:01:16

ماذا تفعل تغطي وجهك كامل اه ويكون هذا دليل على المرأة توجد رجلتها طيبليس يعلم هو هذا الذي جعلني استغرب الخبر.ليس يعلم ان النقاب كان موجودا في عهد الرسول؟ وان من ادلة الجمهور - 00:01:39

عندكم ولا اقول عند المسلمين جميعا قال له من ادلة عدم جواز كشف الوجه من المرأة هو حديث لا تتنقب المرأة المحمرة ولا تلبس القطفاجين فاذا غير المحمرة تلبس. فكيف يقال لا تلبس اليوم - 00:02:00

هذا السؤال لعل الوجه الى الشيخ نفسه يعني ما صدف ولا اتفق انه احد سأله هذا السؤال انا الذي اعرفه من الشيخ انه لا يرى حومته اصلا لا يرى اي لا يرى ان الشرع يحرم هذا الشيء. كيف يرى اه وهو يحتاج من حديث لكن كيف يقول لعل لا يجوز النقاب - 00:02:22

كما ذكرت لك من هذا الباب ياشيخ ايه لكن ماذا يفعل مع الحديث الله اعلم الله اعلم طيب انت علمت هذا من اين اه من طلبة العلم؟ السلام عليكم. مستفيض هذا اه مستفيض. طيب من جديد ولا من قديم؟ لا من قديم. من قديم - 00:02:46

طيب وخبر الجريدة ما وصلكم؟ ما ما اه ابو الناصر ما عنده خبر شيء ان بعض النساء عندنا هنا اخذوا فهو تظلم من باب الفتنة الشيخ عبدالله ليس نفسه وما اظن ابا عبد الرحمن يقول هو نفسه - 00:03:14

قال الا ترى اما العلة لا ظلمة. لا لا لسنا الان في العلة. البحث في المساحة السلام عليكم. وعليكم السلام الله لا طيب شو رأيك؟ هل هنا يقال ان يسمع هذا القول - 00:03:54

طيب ثبتوها ثبتوها مصدرين موثوقين لكن بينهم لكن بينهما نوع اختلاف. الله اكبر آآ ابو ناصر ينقل عنه ما يقرب قبول الرأي. وهو انه المرأة المتنقبة تنزل النقاب الى ما يشمل الخد - 00:04:23

ليس فقط العين الاستاذ هنا ابو العبد ما ذكر هذه المساحة الواسعة على كل حال اه قيل في تعليل هذا الخبر لانه من باب سد الذرية فكان سؤالي ما رأيكم - 00:04:55

معشر الحاضرين في هذا التعليل هل يجوز القول ب ملأ لا اقول تحريم لانه الحقيقة ما ادرى ماذا كان تعبير الشيخ محمد بن عثيمين تحريم شيء مباح. بعلة سد الرياح - 00:05:18

علما انه هذا الشيء المباح كان موجودا في عهده عليه السلام والعلة قائمة اليه كذلك يا ابا عبد الرحمن الامر كما تقول ياشيخ. بارك

الله فيك. نعم يبقى انتم لا يكونون في وجوب النقاب - 00:05:43

لا يقول لا يجوز الان النقاب عفوا لا يجوز. اه. نعم. لا يجوز النقاب. ايوة. طيب. لكن اذا قال لا يجوز النقاب معناها انه يسقط النقاب كله. ايه لكن لا يقول البديل بالمنديل - 00:06:12

اقول هذا المنديل لم يكن معروفا في عهد الرسول عليه السلام هذا طبعا من الاثار المدنية. يقول يا شيخ اهلا وسهلا. كيف حالك؟ شو 00:06:28 كلمت انت لما دخلت ابو عبد الرحمن كان الكلام لك نعم اقول يعني اذا وجد هذه العلة وهي

لان النساء يرخين كما ذكر اخوه كما ذكرت لك سابقا. نعم فبظني ان يعالج هذا بان يأمر النساء بفتح اه مقدار ما تحتاجه المرأة يعني 00:06:51 لا يقال مثلا بتحريميه وانما يقال بتحريم المخالف للشرع منه

انا الذي اراه والله اعلم ومن التكليف بمثل هذه القضية يجب ان نلقيه على القاعدة العامة نهينا عن التكليف انت معشر العرب ادرى من 00:07:17 العاجل ولو كانوا متعربين لدقائق معاني الالفاظ

اللغوية ممتعة منهم يعني ذلك اترى هل النقاب هو القنديل مثلا الذي يفتح منه نافذتان للعينين هو هذا النقاب ام النقاب هو الذي يشد 00:08:01 تحت العينين وليس الاول خلاص نحنا استاز كل ما قربنا من الاعاجم

تدخلن الائمة والجماعه اصيلين في العروبة. نعم بجانب بدننا نسمع رأي هؤلاء فانهم امس واحس بما يسمى بفح اللغة وهذا ما لم 00:08:41 يتركه اصحابكم حينما تركوا فقه الواقع النقاب ما هو

لكن هل للنقاب هيئة واحدة في السابق؟ قوله هيئات متعددة ولما نحظى بالجواب عن ذاك السؤال تأخذ انت الجواب من الثواب انا لا 00:09:11 اعلم هذا يا شيخ. جزاكم الله خيرا

توسعا في البحر نقول ليس للنقاب صورة واحدة لكنني الفت في النظر ان تعدد هذه الصور النقاب ينبغي الا ينسينا ان من من هذا 00:09:33 النقاب او سؤال هل من هذا النقاب هو هذا ام ليس له

ام ليس كذلك فان كان الجواب نعم هذا صورة منصور اذا لماذا يمنع ما سألك الا لنستفيد من حديثك نعم. بارك الله فيك يعني انا 00:10:13 ترى يا فضيلة الشيخ ان هناك

من الاحكام ما يتغير في تغيير الزمان واسعد الزمان والاحوال. هذا كلام خطأ على اطلاقه. صحيح. نعم. الاحكام تتغير الزمان والمكان. 00:10:38 نعم. لكن هنا يريد سؤال. هل الاحكام المنصوص عليها

اما التي بنيت على اجتهادات بعض العلماء اريد ان اتوجه لي هذا المثال بارك الله فيك مثلا لما ان بعض الصحابة زاد حد الخمر الى 00:11:01 ثمانين وبعض واقع الثالث ثلاث. هل هذا له اصل شرعى؟ يكفي انه صدر من من الصحابة

وهم القدوة لكن هذا بارك الله فيك. ينبغي ان لا ينسينا هذه الحقيقة العلمية الهامة جدا. لا اشك في هذا الامر اننا اذا اخذنا تلك 00:11:29 القاعدة على اطلاقها وعمومها وشمولها معناها افسحنا مجالا

كما يتصرف كثير من الناس لبادحة ما حرم الله من الربا ونحو ذلك. هذا صحيح. اه. اذا لابد من ذلك ابن تيمية رحمه الله لو بحث هام 00:11:53 جدا في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة اصحاب البجيم

قول التفريق بين البدعة وهي كما تعلمون عنه عامة قل كما قال عليه السلام كل بدعة ضلاله وبين المصلحة المرسلة. هذه تشبه تماما 00:12:20 من حيث انه فيه اتصال بين وافتراء دقيق جدا. يقول في جملة ما يقول انه هذا البحث يطول

الامر الحادث اما ان يكون المقتضي لوجوده صائما في عهده عليه السلام او غير قائم. فاذا كان المقتضي قائما هو رسول الله صلى 00:12:56 الله عليه وسلم لم يشرع من لم يسن

ذلك الذي يراد احداثه بدعوى المصلحة المرسلة فهذه تلحق بالبدعة الضلاله اما اذا كان المقتضي لم يكن قائما في عهده عليه السلام 00:13:17 ثم وجد. قال يضرب. ان كان الدافع للأخذ بهذا المقتضي هو تقصير المسلمين في تطبيق احكام الشريعة

ذلك لا يجوز الأخذ به لانه في هذه الحالة يؤمرون ان يأخذوا بالاحكام الشرعية. مم. وذلك يغيبهم عن احداث لم يكن في عهد 00:13:49 الرسول عليه السلام ولو ولو بدعوى تحقيق مصلحة

اما اذا كان المقتضي آآ ليس الدافع الى الاخذ به اه هو تقصير المسلمين فحينئذ ينظر. ان كان يؤدي الى تحقيق آآ مصلحة شرعية وهو هنا موضع المسانع المرسلة والا فلا - 00:14:08

فكذلك نحن نقول انه الاحكام تتغير بتغير الزمان والمكان لابد هذا من تقديره بما صدر عن اجتهاده في بعض المسلمين من بعض الائمة المجتهدین اما اذا كان هناك نص لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه - 00:14:31

بای وجه نقول نحن نحن هذا نغيره الان بقادة الاحکام تتغير تغير الزمان والمكان هذا فيه فتنى بباب خطير جدا للعب الشريعة ولি�صيب المسلمين ما اصاب الاولين من اليهود والنصارى حينما غيروه وبذلواه - 00:14:51

فالان هنا عندنا ان النقاب الذي سلمنا من صوره هذا. كان موجودا في عهد الرسول والبشر هو البشر والشهوة هي الشهوة وو الى اخره مع ذلك فالرسول عليه السلام اقل ما يقال انه اذن للمرأة ان تكشف عن ذي نقل الان عن عينيها وما بينهما - 00:15:13

آآ اي شونسميه هذا يا استاذ ما بين عينيها الان لماذا نعم قرنين اي نعم اه لماذا الان نقول لا ما يجوز الا طاقة صغيرة وهذا يذكرني حينما اتيحت لي - 00:15:44

الجولة الاولى ولعلها لا تكون الاخيرة. حينما طفنا بلادكم وصلنا الى المنطقة الشرقية ما ادری انت كنت حاضر لتلك الجلسة في غرفة اصغر من هذه فيها كراسی كبابیات اللي يسموها - 00:16:14

اه قام بعيدا عنی قليلا ما ادری لعله كان احد ائمة المساجد رجل طويل طويق فاثار موضوع الناس انت بتقول وجه المرأة ليس بها عورة اخذ يحتاج عليه بالالية المعروفة - 00:16:37

يدنین عليهم من جلابيبهن آآ آآ قلت له هل يعني ربنا في هذه الالية يعني تغطي وجهها قال نعم وهكذا هم يستدلون قلت الان طبق الان ان تغطي غطي وجهك - 00:16:56

رأيته قام وغطي وجهه فعلا امل هكذا قلت له تعال اليها قال ما استطيع قلت انت ما تستطيع ان تنفي خطوات المرأة التي تأمرها بان تغطي وجهها بجلبابها. كيف تمشي بقضاء مصالحها - 00:17:16

قال هنا شاذ قال نفتح سقط هنا قلت تقب واحد فقط؟ قال نعم هكذا جاء عن ابن عباس ثقب واحد طيب لم يكن هذا التكلف في عهد الرسول عليه السلام؟ ولذلك فانا ارى انه - 00:17:36

السن العملية مهمة جدا لبيان الاحکام الشرعية او بعبارة اخرى لتوضیح النصوص الشرعية من الكتاب والسنة واذا نحن اهملنا هذه السنن الواقعية والتي تدخل بمعنى الاصطلاح العلمي السننة قوله عليه السلام وفعله وتقريره - 00:17:55

فاذا هو اقر النساء على هذا النقاب وقال نصا لا تنتقب المرأة المحمرة ولا تلبسو الخبساجين فالان من باب سد الذريعة لا يسع ان يقال هنا لانه هذا السد كان المقتضي لايجاده قائما في عهد الرسول عليه الصلاة - 00:18:19

ما ينبغي لنا ان نحدث وسيلة جديدة لتحقيق ما لم يرمي اليه الشارع. الحكيم ولهذا انا الجنس بعضهم اذا قلتم بوجوب سترا المرأة لوجهها سدا للذریعة فيمكن لقائل ان يقول - 00:18:43

يجب على الرجال ان يستروا وجوههم ايضا تجاه النساء ايه هذا امر عجيب لكن سدا لذریعة ما الفارق بين ذاك وبين هذا؟ والعلة واحدة لا فارق الا ان نقول هكذا كان الامر في عهد الرسول عليه السلام - 00:19:06

الرجال كلهم ليس فيه ملثمين كالملثمين المغاربة ها؟ الطوارئ. اي نعم. الا في حالة اه نادرة طبعا في الحروب او المعارك او غبار او ما شابه ذلك ونساء للقسمين المعروفين منهم من اه ينتقلن ومنهن من يكشف عن وجهها - 00:19:25

فهذا الواقع يجب ان نسعى للاحیاءه وتجديده. بما فيه من رخص وما فيه من ادب ومستحبة وهذی كلها اتصالکم مع الشیخ محمد يعني يمكنکم من منه ان شاء الله عن وجهه نظره هذه - 00:19:55

وهل هو الامر كما قال ابو ناصر اه او كما نقلت شيء من الدقة في الموضوع ان النقاب ما ينبغي الا المنديل الذي يستر العينين ايضا عن رؤية الناس - 00:20:19

احد المشايخ خالد خالد الشفاوي هذا ريفان من دخل ايوه نعم نعم كان يقول حتى المردان ينبغي عليهم يعني ان يغطوا وجوههم اذا

خيف عليهم الفتنة. اي نعم لهذا يقوله بعض العلماء نعم - 00:20:42

نعم اكرمك الله ما ادرى هل هناك فرق بين النقاب والخمار؟ يأتي حديث اسماء وعائشة فاذا مرت الى الركبان ارسلت احلال الحمار على وجهها الظاهر والله اعلم ولهذا نحن قلنا - 00:21:13

مشيرين الى الحديث الضعيف العرق دساس. نعم اه نحن اشرنا الى انه الاعجمي مثلية مهما تعرضت لا ركن ولذلك نريد كنا ان نستفيد جوابها على سؤالك ان الخمار يتتحول نقابا - 00:21:34

لكن النقاب كانه يعني متخذ بحيث انه لا يمكن اتخاذ خمارا فيبين اللفظين من الناحية العربية طبعا عموم خصوص فكل خمار يمكن ان يتنبأ به وليس كل النقاب يمكن ان يختتم به - 00:21:56

هذا التفت طبعا اعجمية الاصل لكن قد تكون صحيحة بارك جزار الله خيرا النهي عن ابن عمر رضي الله عنه والنهي عن تلبس مرأة اللقاء بالقفازين النهي عن السدل؟ لا النهي عن لبس حال الاحرام ليس النقاب حال الاحرام نعم - 00:22:18

رأيت ابن القيم عليه رحمة الله في كثير السنن. يقول المرأة ليست منهية عن تعطية وجهها وانما هي منهية عن لبس النقاب لا عن تقليص الوجه. وهو كذلك هذا لا اشكال عندنا فيه - 00:22:47

ولذلك نحن نقول كحل مشكلات انه كيف المرأة يعني تحصل عن وجهها وهي محمرة بحاجنا وعمرنا. نقول ليس هذا من الضروري مع اننا لا نحرم كشف الوجه. نعم. لكن نقول ليس هذا من الضروري لانه يسعوا ان تسدل ولا يسعها ان تلتقط - 00:23:00

نحن مع هذا الرأي ونحن ذكرناه هذا في في الحجاب قدیما وفي الجلباب حديثا. بارك الله فيك هو منظف النقاب وهو لا يشتت اهل الامارات اهل الامارات وكذا بيضعوا هذا وببعضوا مثل الواقع على العينين - 00:23:26

ها ثم يضع هذا الذي يشير اليه الاستاذ الان هو ايضا من التخلف ما في داعي لانه اذا كان هذا الخمار مس الانف خليه يمسه يسبع منا. شو بضرنا احنا؟ شو بضرنا - 00:24:01

الا نعمل مظلة نتيجة شيخنا في المذاهب انا عارف. انا عارف. نعم. مش لازم مش لازم يلامس الوجه يعني. ما دام النقاب يشد على الوجه ونحن نعلم ان العورة فينبغي ان - 00:24:21

ليس في هذا دليل ايضا على ان ندرس هذا يوجه الى غيرنا. نعم لكن ليس لمن يقول بهذا بان الوجه ليس معه لا بس آآانا اقول اذا التزمنا هذا - 00:24:40

فنضطر حينذاك ان نقول كما قيل اخيرا بتحريم النقاب اذا شرع الانسان في صيام ومصطفى قضى رمضان. لا يجوز افطار القرآن ها؟ ليس امير نفسه؟ نعم قد اخذت الجواب سلفا - 00:24:59

شيخنا كذلك في وهذا حكم الفضل. نعم. هذه ما في ما يشترط في النية تبيت النية. وهو امير نفسي فما سأل هذا من نفل اما في القرض سواء كان في اثناء اداء رمضان او كان في اثناء قضاء رمضان او كان في اثناء وفاء بنذر - 00:25:19

هذا كله لا يجوز الندوة على صيام تقديم صيام النذر على هو الوزن ليس يجوز فقط في المقدم هو الواجب الا فيما افترض عليكم بالنسبة لزيارة المست فاللي كان في التصدير السابقة انهم اشترطوا لمن اراد ان يصوم السبت من شوال - 00:25:44

ان يقدم عليهم رمضان نعم لان الفرض مقدم على النفل ولان الانسان لا يملك نفسه وعمره فقد يأتيه الاجل وفي احسن صورة ولكنه في اقبح صورة يأتيه الاجل وهو يصوم الايام السبت - 00:26:31

ایموم عاصيا لانه لم يقدم عليه من فرض وهو صائب التطوع. ولعلك تذكر معنى عبارة اه تروي في بعض كتب الاثار قال له في مصنف ابن ابي شيبة لكنني اذكر بقينا انها في فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية عن ابي بكر الصديق رضي الله - 00:26:55

عنه قال ما معناه ان الله عز وجل لا يقبل النافلة قبل اداء الفريضة شيئا من هذا؟ اه من اثر كما تفضلت مشهور لكن لا ادرى عن صحته هل هو صحيح؟ لا هو صحيح يقال نعم. اي نعم. ثم - 00:27:28

هذا الاثر آآهو يستشهد به يستأنس به. لاننا لو لم نعلمه مطلقا او علمناه بسند ضعيف. ما نخسر شيئا. لان الكلام الذي ذكرته الفا يكفيانا واضح؟ واضح جزار الله خير. تفضل. قد يقول قائل ان الشارع وسع في قضاء رمضان من رمضان في رمضان - 00:27:48

الاية في قضاء رمضان؟ لا هو بحثنا في قضاء يعني خالفت الاية - [00:34:37](#)

الشارع وسع لها في ذلك لأن تخالف الآخر لا بدنا نمشي بارك الله فيك خطوة خطوة. يعني مثلاً اه قوله تعالى حرمت عليكم الميتة. نعم ابو عبيدة في قصة ابتلاءهم في ساحل البحر الانبار بالجوع الى اخره. اكلوا من السمك - [00:35:00](#)

من الحوت الكبير هذا العجيب آآ قبل ان نقول للرسول الطلق او الرسول قال لهم هل عندكم شيء منه او ما شابه ذلك الى اخره آآ نفترض انه فعلهم هذا موافق لقوله تعالى حرمت عليكم الميتة؟ نعم - [00:35:22](#)

نفترض انه موافق ولا مخالف؟ لست وانا موافق لا اذا كان افتراء اذا كان اكلوا الميتة والاية تقول حرمت عليكم الميت. لا شك انها مخالفة. هذا هو. فاذا هنا ماذا نفعل في الاية الان؟ نقول ان الاية مخصوصة. جميل. صح؟ جميل. جميل جدا - [00:35:42](#)

الان وسارعوا في عندها مخصوص لهذه الاية فيما نحن في صدده من الكلام الان الذي في نفسه ان حديث عائشة مخصوص الذي في نفسك ان عائشة حديث عائشة؟ اه الذي في الصحيحين - [00:36:09](#)

وتأخيرها لقضاء رمضان الى شعبان وعلم الرسول بذلك ثم تقدم وحتى لا اكر عليك يا شيخ. نعم. انه مخصوص طيب من اين اخذت هذا نحن ما عندهنا لا سلب ولا ايجاب - [00:36:31](#)

يعني نحن نفترض انه السيدة عائشة معذورة بلا شك فيما فعلت. اليك كذلك نحن متفقان في هذا قد يرد يا شيخ لا ما اخذت الجواب عن سؤالي. انا لا اري يا شيخ ابا - [00:36:48](#)

انها معذورة لا انت تكون معذورة قبل قليل قلت لك انا لا التمس لها عذرا. كيف؟ قلت قلت لك لا التمس لها عذرا يا شيخ ما دام الرسول تقول اقرها - [00:37:09](#)

اها يصح لها التأخير فلا شك نحن متفقون عليها لا لا نحن الان بارك الله فيك انا ما احب الاستعجال في واحد لانه كثير من المساجد فيها دقة متناهية. جميل صحيح. الان نحن نلتقي على كلمة سواء. هم - [00:37:23](#)

لكن التعليم منك غير تعليلي انا. صحيح. وتعليقك انا غير تعليلك انت. صحيح. لكن نلتقي نحن معك على انه السيدة عائشة ما كانت فيما اخرت من قضاء مما عليها من اه مما يفعله كثير من الناس هو اللامبالاة - [00:37:42](#)

فهي معذورة هذا صحيح واضح؟ نعم. اه. الان كلمة معذورة هنا الخلاف الان. مم. ما هو عذرها انا اقول عذرها انها كما جاء في تلك الجملة المدرجة انا كان سمعت هذا الكلام - [00:38:05](#)

والان عهدي بعيد في هذا لذلك ما ادخل معك في نقاش علمي حول هذه الزيادة. لكن افترض انه لا وجود ولا لا زين فانا اقول ان السيدة عائشة ما اخرت قضاء ما عليها من رمضان الى شعبان - [00:38:29](#)

تقدير بعد سنة الا وهي معذورة واتفقنا الان على انك معي وانا معك في انها معذورة صح؟ نعم. لكن نحن مختلفون في تحديد نوع العذر انت تقول ان الرسول اقرها. فهي معذورة بما فعلت من التأخير. مم. انا اقول - [00:38:53](#)

حاشا والان بالغ بشيء من الكلام. حاشا للسيدة عائشة الا تطبق عموم الاية وسارعوا الى مغفرة من ربكم ان لي اجر الان اخذ البحر الطور الآخر بدليل ان معنى كلامك السابق ان قوله تعالى - [00:39:26](#)

وسارعوا عام خصص منه تأجيل القضاء. هم اليك كذلك؟ نعم. لهذا التخصيص الان نحن بحاجة الى مثل التخصيص حرمت عليكم الميتة بمثل حديث ابي عبيدة. مم. وهذا لا يوجد لدينا - [00:39:51](#)

ونقف هنا والمهم اني عرفت وجهة نظرك بارك الله فيك وعرفت وجهة نظري وجراك الله خيرا يا شيخ انا اريد ان استفيد بارك الله فيك وسبحان الله يعني هذا لا شك فيه. نعم. لكن هذا يخييفني - [00:40:12](#)

كلامك هذا يخييفني. اتدري كيف؟ كيف ذلك؟ لا هذي احبه قطعا لا. معليش مثلك كثيرون. حينما يعتذرون عن شيء لا حاجة عذرها اذاعة جarak الله انتم بحاجة لعذر. نعم. لانك مثل طالب علم. والعلم مشاع. نعم. ولا يهمك - [00:40:32](#)

كالموضوع انه شيخ وعالم وكبير السن طالب علم كذا لا قد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضي صح؟ يوجد طيب لكن آآ فد تكون انت الفاضل في صفة كونك مفضولا. واضح - [00:41:02](#)

حفظك الله ايوه نحن الان وعليكم السلام ورحمة الله نمضي اه اقول السيدة عائشة معدورة اتفقنا على هذا رجل مضى علي عشرون سنة وعليه قضاء رمضان او نصفه او ربعة الى اخره. هل هو معدور كالسيدة عائشة؟ انا اقول لا الان - 00:41:22

الفرق بقى وانت تقول بلى صح ولا لا انا اقول ليس معدورا لا يلزمك ان تكون معدور اذا كان لا يستطيع فهو معدور انا قلت لا يستطيع البحث بارك الله فيك في حدود الاستطاعة - 00:41:57

والا اذا حطينا اذا درنا مبالغة بعشرين سنة ترك الصيام هذا هو احسن. لا هو يجب ان نتذكر شيء وهو ان اصل الموضوع الوفاء بالنذر لاصوم من مثلا يوم الذكر لله. ومات وما صام - 00:42:15

هل متى اثما ام لا الذي فهمت لعلي كنت مخطئ ان الاستاذ ابو عبد الرحمن يقول لا يموت اثما هالنقطة هاي هي المنطلق الذي او لجنا هذا المولد وادخلنا هذا المدخل - 00:42:58

اظن بقى نرجع الى البحث من اوله فالان هذا الذي عليه يعني وفاء نذر من صيام او صدقة او الى اخره. ومات قبل ان يفعل يموت اثما ام لا نعم - 00:43:18

فيما قرأ ولا حرج يعني انا اقول انا ليس هناك فرق بين النذر لدينا قضايا رمضان هذا هو خادم السؤال لا تحد بارك الله فيك يا شيخنا اعد السؤال يا شيخ - 00:43:41

احفظ اقول رجل عليه نذر ان يصوم او يعتمر او اي عبادة من العبادات ثم مات ولم يف بنذرها هل يموت اثما؟ يموت اثما فخلاص ما هو الدليل - 00:43:57

منه درجة. يحضرنا او ما يحضرنا مش مهم. نحن الان متفقون على هذا. نعم. طيب رجل الان عليه قضى رمضان او امرأة الا تأثم بتأخير هلا نحن رجعنا عشان نوصل البحث كله وما نضيع نقص الموضوع. اصل الموضوع كان - 00:44:21

عليها او عليه قضاء وبدون يشغل بصيام ستة من شوال. نعم. انا اقول لابد ان يبدأ بقضاء ما عليه. لماذا لانه قد يأتيه الاجل وهو مشغول بالطاعة هي مستحبة ست ايام - 00:44:45

لكن هذا مات ولم يقدم عليه من فرض فانا ازعم انه مات اثما انا فهمت من كلامك انه لا يموت اثما. لماذا كنت استأنست استئناسا باثر ابي بكر وانت ذاكر هذا الكلام. طيب. ما الذي يسوغ لهذا الانسان - 00:45:02

التعجيل بما لا يجب عليه هو تأجيل ما يجب عليه ما الذي يسوغ له عكس هذه الحقائق الشرعية. يعني كما قال القائل العلم ان طلبه كثير وال عمر عن تحصيله قصير - 00:45:24

فقد الهم منه فالاهم. ترك ان يتعلم ما هو فرض عين عليه وان شاء الله اللي ينام في ليلة العلم هذا لا شك يكون اثما اه وهذا هو المثال بين ايديينا الان - 00:45:43

يشغل نفسه بصيام ست ايام من شوال وعليه ست ايام قضاء لمرض او لاي شيء فكيف يجيد الشرع التقديمي المهم ان صح التعبير بأنه مهم قال الان علما ان الاجل على الباب - 00:45:59

وقد يأتيه الاجل وهو لم يقضى ما عليه من ايام رمضان. هنا كان تسلسل البحث هل يموت هذا اثما ام لا واضطربنا هذا البحث الى ان نقول الذي مات ولم يحج - 00:46:20

وهو مستطيع لاتفاقنا اظن انه يموت اثما. وبينما الفرق بين تمديد وقت الصلاة من وقت الى وقت وبين هذين العبادة التي ليس لها وقت ينتهي او تنتهي فيه العبادة كالحج مثلا - 00:46:39

ولذلك اه اظن انك ترى من جوابك الان في الذكر وهو ان هذا الذي مات مستطاعا للحج ولم يحج انه يموت اثما انه آآ انك ترى ان الصواب من قولى العلماء - 00:47:01

هل للحج يجب على الفور ام على التراخي؟ فاظنك تقول بأنه يجب على الفور. ما وجدت استطاعة. نعم هكذا ظنني. نعم. احسنت.

فالآن لابد لنا من دليل يعطينا حكم تأخير قضاء في الست من رمضان الى ما بعد ستة من شوال - 00:47:26

هذا لابد له من دليل لانه عكس الاحكام الشرعية. تقديم المستحب على الفرض وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فلعلك يعني

تستحضر او قد يقول نعم اه كما ان عائشة يبعد كما تفضلت ان تترك - 00:47:51
القضاء الا لعذر شرعي وكذلك يبعد ان تترك صيام الايام الفاضلة التي حد عليها الشارع لا سواء اي الامرین اهم ما وجب اهم من مصلحته. انتهى الموضوع بارك الله فيك. هذا لا شك فيه يعني - 00:48:15

انتهى الموضوع لابد لنا الان حتى اتفق انا معك وهذا احب الي من ان تتفق انت معي. لابد من دليل حتى نشوہ للسيدة عائشة ان تشغل نفسها بالنفس دون الغرض - 00:48:43

تولى رجلا دخل عليه وقت صلاة الظهر وصار يشتغل بالنواقل الا يمكن ان يأتيه الاجر وهو في هذه الحالة نعم كيف صمنا له انت؟ لا سواء قلنا انها الشرع جعل لهذه الصلاة - 00:49:02

ووقتا ممدودا وليس كوقت العمر الطويل الذي لا يعرف نهايته جعلنا وقتا ممدودا وشرع له او سن له على حسب ما ضمير المستتر في شرع او سنة ان يصلى قبل الفريضة كذا - 00:49:19

لانه الفريضة لا يزال وقتها قائما فلو مات وهو يصلى السنة القبلية مثلا مات رائعا غير عاص اما الذي مات وهو يصوم الستة شوال عليه ست من رمضان فهذا يموت طبعا متنفلا - 00:49:41

عاصيا لسبب اعراضه عن الفريضة هذا قد نظام نظام الشرع ولا شك ولا ريب في ذلك على كل حال يعني كل منا وجهة نظر صاحبه ويفكر ان شاء الله آآ لنجد ما يقوى - 00:50:02

اه احد شقيقه الخليفة الله يسلمه القديم قضاء رمضان على نافلة انه لا يجوز له هو صيامه باطل للنافلة لا ما اقول باطل اثم بسبب تقديم الناس الى اهل الفريضة - 00:50:29

نعم لكن في وضح لي ايش النهاية اللي انت فيها لكن في صورة ويكثر السؤال عنها. ايه. من ضاق عليها القضاء ولم يبقى الا ستة ايام شوال. وترى ان تجمع بين الخيرين. اه. افتقدم شوال - 00:50:52

الوقت ثم تتمم القضاء قبل ذلك لا نحنا بتعرف المخرج في عندك ست صور هنا. اللي هي قضية جمع النيات. لكان؟ طيب غيرها شيخنا لو واحد مثلا قال انا والله غير قنعان بقضية جمع نيات مثلا - 00:51:12

وبدي صورة يا هيک يا هيک. عفوا هيک انا عن ايش؟ قضية جمع النيات. اه البحث انه ابدأ بفرض حتى ولو ضاق الوقت عليها بستة. ولا؟ قلنا مع السلامه. نعم؟ نقول له الله يسهل عليك. ايه نعم - 00:51:25

واياكم يعني شکرا لمصر الشهر كله لعذر معين يدخل في نفس الحكم شهر رمضان؟ نعم كله ما صامه كله من باب اولى لانه هذا يحتاج الى وقت اکثر الرسول علم علمه ان ينبه الرواوى اربع تكبيرات اخرى - 00:51:43

حديث الله اکبر الله اکبر این هذا؟ هذا في خزيمة لما حدث بمحذور لما علمه الاذان. اذان الاذان. نعم. طيب الى ظاهره انه يخرج التكبيرات ايوا وفي مسلم انه علمه التطبيق الله اکبر الله اکبر فقط ما في زيادة على الاذن الظاهرون انه يذكرها بصوت واحد ايوه - 00:52:15

هذا هو مستند في شيء اخر؟ ما في جزاك الله خير اه بالنسبة لرواية ابن خزيمة اه فيها دلالة ظاهرة على الجزم وعدم وصل تكبيرة الاولى بالاخري فيها انه ذكر التكبيرات الاربعة فقط - 00:52:44

هذا الذي فهمت منه لا لا هذا ليس الجواب السؤال يعني حديث مسلم الذي ذكرته واهل دلالة الوسط التكبيرة الاولى والتي تليها ولكن هل في حديث ابي محظورة تصريح لان الرسول قال له قل الله اکبر - 00:53:11

قال له قل الله اکبر الله اکبر اي ان الرواية عنوا بنقل حديث ابي محذورة على خلاف ما عنوا بنقل حديث اظن معاوية هو الذي في صحيح مسلم اه فهل الرواية عنوا بنقل - 00:53:43

الحديث ابي محظورة هكذا الله اکبر الله اکبر ولا هذا كما قلت في اول جوابك هذا هو الظاهر اما انه ضبط هكذا والرسول قال له قل الله اکبر قل الله اکبر - 00:54:08

هذا الذي هو موضع او بعبارة اخرى هل التعليم المذكور في حديث ابي محذورة يعني ينافي حديث مسلم الذي فيه تصريح بوصل

التكبير الاولى وعليكم السلام ورحمة الله. لا منافاة - 00:54:28

مع الاصرار على الجزم ولا على اساس حمل رواية الجزم على التحرير كainة رواتيز كلا الصفتين الجزم والتحرير هذا يعود الى
الطلب الاول اه هل يستنبط يا شيخ من من قول الرسول اذا قال المؤذن الله اكبر - 00:54:56

وقال احدهم الله اكبر هكذا وذكرها اربع مرات هل يستنبط منه افرادها خبط منه ماذا؟ التكبير اذا كان جاء هكذا ضبط الحديث
يؤخذ منه. لكن الحديث. نعم نتساءل على كل حال هذه ايضاً نضعها نعم تحت المجهر حسنا - 00:55:28

والوحوت ايها المسألة الثانية الاستدارة بالاذان واني بها انحراف المؤذن بصدره عن قبنته يمنة ويسرى. نعم. هل هذا فيه عليه دليل في
دليل ضعيف وهل يجوز العمل بالحديث الضعيف؟ لا يجوز - 00:56:10

طيب جزاك الله خيرا آآ الحديث الضعيف اذا خالف الحديث الصحيح اليه اقوى له في عدم العمل به طيب ما الذي يحمل الناس
اليوم من يخالف الحديث الصحيح بحديث ضعيف - 00:56:39

الناس هذا عام ولد به الخصوص او عام جميل العهد اي نعم والله هذا يختلف باختلاف البلاد. هذا في بعض البلاد عام فانا اردت ان
اذكر بهذه المناسبة ان الحديث - 00:57:03

في صحيح البخاري كما تعلم. نعم انه لما اذن بلال تحول بفمه الى اليمين وبس اي نعم صحيح البخاري اليمين واليسار. لكن اقصد فمه
رأسه. ايوا رأسه. اما الصدر يبقى الى القبلة - 00:57:25

انا لا الله الا اخوة الائمان تتمة الكلام في الشرع التالي وعبدالرحمن. نعم اصبحنا تكبيرات بل سبقتك بها عكاشه يا استاذ كنا في
هذا الصدد نبحث معه. اه. هذه المسألة الاولى كانت - 00:57:50

المسألة الثانية انت ادركتها ونسألك ما درتها هو الان ببحث في حديث ابي محدورة خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - 00:58:15